

الفهرس

3	مقدمة
7	فصل تمهيدي: نشأة القانون المدني وتطوره، ومحاولة تحديد ماهية الالتزام.....
9	الفرع الأول: نشأة القانون المدني وتطوره
16	الفرع الثاني: مدخل عام للنظرية العامة للالتزام.....
16	المبحث الأول: تعريف الالتزام.....
17	المطلب الأول: الالتزام رابطة قانونية.....
	الفقرة الأولى: معنى الرابطة القانونية المحددة لماهية الالتزام
18	حسب منهج التحليل الصوري.....
	الفقرة الثانية: معنى الرابطة القانونية المحددة لماهية الالتزام
20	حسب منهج التحليل المادي.....
24	المطلب الثاني: الالتزام رابطة شخصية
27	المطلب الثالث: الالتزام رابطة محلها عمل ذو قيمة مالية
29	المبحث الثاني: تقسيمات الالتزام.....
29	المطلب الأول: تقسيم الالتزام من زاوية المحل المجبر على أدائه عند تنفيذه.....
31	المطلب الثاني: تقسيم الالتزام من زاوية طبيعة المحل فيه.....
35	المطلب الثالث: تقسيم الالتزام من زاوية المحل فيه من حيث نوعه
36	المطلب الرابع: تقسيم الالتزام من زاوية المحل فيه من حيث طبيعته.....
	المطلب الخامس: تقسيم الالتزام من زاوية محله في علاقة بنتيجة
37	سلوك المدين عند تنفيذه للالتزام
38	المطلب السادس: تقسيم الالتزام من زاوية مدى تعلق الزمن في تكوينه
39	المبحث الثالث: الأسباب المنشئة للالتزام.....
40	المطلب الأول: ترتيب مصادر الالتزام حسب القانون الروماني.....
41	المطلب الثاني: ترتيب مصادر الالتزام حسب القانون المدني الفرنسي القديم.

- 42.....المطلب الثالث: ترتيب مصادر الالتزام حسب نظرية بلانيول
- المطلب الرابع: تصنيف مصادر الالتزام حسب التقنيات الحديثة ونظريات
- 45.....بعض الفقه المعاصر.
- المطلب الخامس: تصنيف مصادر الالتزام حسب قانون الالتزامات
- 48.....والعقود المغربي

القسم الأول:

العقد مصدر إرادي أول للالتزام

- 50.....الباب الأول: تحديد العقد من حيث تعريفه وأساسه وأنواعه
- 51.....الفصل الأول: تعريف العقد
- 56.....الفصل الثاني: أساس العقد
- 57.....المبحث الأول: الأصول التاريخية لمبدأ سلطان الإرادة
- 66.....المبحث الثاني: أسس مبدأ سلطان الإرادة
- 66.....المطلب الأول: الأسس الفلسفية لمبدأ سلطان الإرادة
- الفقرة الأولى: الأسس الفلسفية لمبدأ سلطان الإرادة المستقاة من أفكار
- 67.....جان جاك روسو...
- الفقرة الثانية: الأسس الفلسفية لمبدأ سلطان الإرادة المستقاة من أفكار
- 69.....إيمانويل كونت
- 72.....المطلب الثاني: الأسس الاقتصادية لمبدأ سلطان الإرادة
- 75.....المبحث الثالث: نقد مبدأ سلطان الإرادة في ضوء القيود المستحدثة
- 79.....الفصل الثالث: أنواع العقود
- 80.....أولاً: تقسيم العقد من زاوية تنظيمه
- 81.....ثانياً: تقسيم العقد من زاوية الحرية التعاقدية
- 83.....ثالثاً: تقسيم العقد من زاوية طريقة تكوينه
- 87.....رابعاً: تقسيم العقد من زاوية محله
- 92.....خامساً: تقسيم العقد من زاوية مدته

95	الباب الثاني: تكوين العقد.....
99	الفصل الأول: العناصر اللازمة لقيام العقد قياما صحيحا.....
100	الفرع الأول: الوجود الصحيح للرضى.....
100	المبحث الأول: وجود الرضى.....
101	المطلب الأول: وجود الرضى يتحقق بتوفر أشخاصه.....
102	الفقرة الأولى: منشأ فكرة النيابة وتطورها.....
105	الفقرة الثانية: تحديد ماهية النيابة في التعاقد من حيث تعريفها وأنواعها.....
105	أولا: تحديد النيابة في التعاقد من خلال تعريفها.....
107	ثانيا: تحديد النيابة في التعاقد من خلال أنواعها.....
107	I - أنواع النيابة في التعاقد بحسب مصدرها.....
110	II - أنواع النيابة في التعاقد بحسب آثارها.....
112	الفقرة الثالثة: تحديد أحكام النيابة في التعاقد من خلال شروطها وآثارها.....
112	أولا: شروط النيابة في التعاقد.....
113	I - الشروط الجوهرية المشتركة في تكوين النيابة بغض النظر عن أنواعها.....
118	II - الشروط التي تصبح بها النيابة القائمة بأركانها نيابة تامة.....
121	ثانيا: آثار النيابة في التعاقد.....
121	I - آثار النيابة في علاقة النائب بالغير.....
122	II - آثار النيابة في علاقة المنوب عنه بالغير.....
123	III - آثار النيابة في علاقة النائب بالمنوب عنه.....
123	I - الآثار الخاصة بالنائب في علاقته بالمنوب عنه.....
128	2 - الآثار الخاصة بالمنوب عنه في علاقته بالنائب.....
129	المطلب الثاني: وجود الرضى يتحقق بعدم تخلفه.....
135	المطلب الثالث: وجود الرضى يتجلى بصيغة دالة عليه، صريحة أو ضمنية.....
136	الفقرة الأولى: التثبت من وجود صيغة الرضى وفهمها.....
136	أولا: فهم صيغة الرضى بالنظر إلى مضمونها كتعبير صحيحة عن الإرادة بالتعاقد.....

- 1 - التعبير عن الإرادة على التعاقد بالقول 137
- II - التعبير عن الإرادة على التعاقد بالفعل 144
- ثانيا: فهم صيغة الرضى بالنظر إلى وضوحها كمدلول 145
- I - صيغة الرضى من زاوية فهم مدلولها تعبير صريح 146
- II - صيغة الرضى من زاوية فهم مدلولها تعبير غير صريح 148
- الفقرة الثانية: تكييف صيغة الرضى 151
- أولا: الإيجاب، أول وصف قانوني للتعبير عن الإرادة بالتعاقد 151
- I - تعريف الإيجاب وتحديد خصائصه 152
- II - أنواع الإيجاب 161
- III - سقوط الإيجاب 165
- ثانيا: القبول، ثاني وصف قانوني للتعبير عن الإرادة بالتعاقد، يقابل الإيجاب 169
- I - تعريف القبول 169
- II - خصائص القبول 171
- المطلب الرابع: تحقق التراضي وانعقاد العقد يتم باقتران القبول بالإيجاب
في زمان ومكان معينين 178
- الفقرة الأولى: التعاقد بين طرفين حاضرين في مجلس العقد 179
- الفقرة الثانية: التعاقد بين طرفين غائبين بالمراسلة 179
- الفقرة الثالثة: التعاقد بين طرفين غائبين بواسطة وسيط «رسول» 190
- الفقرة الرابعة: التعاقد بين طرفين غائبين بوسيلة آلية من شأنها أن توصل
الإيجاب والقبول بين الموجب والقابل فور صدورهما كالتليفون
والبرق والتيلكس والفاكس 191
- الفقرة الخامسة: التعاقد بين طرفين غائبين بشكل إلكتروني 192
- المبحث الثاني: صحة الرضى 193
- المطلب الأول: صحة الرضى تتحقق بتوافر أهلية أداء كاملة للمتعاقد 194
- الفقرة الأولى: تحديد ماهية الأهلية من حيث تعريفها وذكر أنواعها 195
- الفقرة الثانية: الأهلية وأثرها على التصرفات القانونية 196

- أولاً: أسباب الحجر وأثره على الأهلية 196
- ثانياً: حكم التصرفات القانونية التي يجريها المحجور 202
- 1 - حكم التصرفات القانونية التي يجريها المحجور عديم الأهلية 202
- II - حكم التصرفات القانونية التي يجريها المحجور ناقص الأهلية 205
- المطلب الثاني: صحة الرضى تتحقق بالخلو من عيوب الإرادة 211
- الفقرة الأولى: الغلط 212
- أولاً: الغلط، مفهومه وتطوره 212
- ثانياً: النظريات القانونية في الغلط 214
- 1 - النظرية التقليدية في الغلط 214
- II - النظرية الحديثة في الغلط 216
- ثالثاً: موقف قانون الالتزامات والعقود المغربي من فكرة الغلط 217
- 1 - الغلط في القانون 217
- II - الغلط في الواقع 219
- الفقرة الثانية: التدليس 223
- أولاً: مفهوم التدليس، وتمييزه عن ما يشته به من أوصاف 223
- ثانياً: العناصر اللازمة لقيام التدليس 225
- 1 - استعمال المدلس طرقاً أو وسائل احتيالية 225
- II - كون الوسائل الاحتيالية هي التي دفعت المتعاقد الآخر إلى التعاقد 227
- III - صدور الوسائل الاحتيالية عن المدلس أو كونه عالماً بها 229
- الفقرة الثالثة: الإكراه 232
- أولاً: مفهوم الإكراه 232
- ثانياً: شروط قيام عيب الإكراه 234
- 1 - استعمال وسيلة من وسائل الإكراه للضغط على شخص 234
- II - كون الوسيلة المستعملة في الإكراه ولدت رهبة في نفس المكره، دفعته إلى التعاقد 238

- III - كون المقصود من الرهبة المتولدة في نفس المكره تحقيق غرض غير مشروع 239
- الفقرة الرابعة: الغبن..... 242
- أولا: تحديد مفهوم الغبن..... 242
- ثانيا: حالات إبطال العقد للغبن..... 245
- الفقرة الخامسة: حالة المرض والحالات الأخرى المشابهة «الغبن الاستغلالي»..... 249
- الفرع الثاني: مضمون الرضى (المحل والسبب)..... 252
- المبحث الأول: محل الالتزام العقدي..... 252
- المطلب الأول: تحديد محل الالتزام العقدي من حيث تعريفه وتمييزه..... 252
- المطلب الثاني: شروط المحل..... 255
- الفقرة الأولى: وجود المحل يتحقق بعدم تخلفه..... 255
- الفقرة الثانية: شروط المحل القانونية..... 258
- أولا: وجوب كون المحل مشروعاً..... 259
- I - يجب أن يكون المحل مما يجوز التعامل فيه..... 259
- II - يجب أن لا يكون المحل مخالفاً للنظام العام والآداب العامة..... 261
- ثانيا: أن يكون المحل ممكناً لا مستحيلاً..... 264
- ثالثاً: أن يكون المحل معيناً أو قابلاً للتعيين..... 266
- I - تعيين الأشياء القيمة..... 266
- II - تعيين الأشياء المثلية..... 267
- المبحث الثاني: سبب الالتزام العقدي..... 270
- المطلب الأول: تحديد سبب الالتزام العقدي من حيث تعريفه وأساسه..... 271
- الفقرة الأولى: تحديد سبب الالتزام العقدي من حيث تعريفه وتمييزه..... 271
- الفقرة الثانية: تحديد سبب الالتزام العقدي من حيث أساسه..... 272
- أولا: نشأة وتطور نظرية السبب..... 273
- ثانيا: النظرية التقليدية للسبب..... 275
- ثالثاً: النظرية الحديثة للسبب..... 279

- المطلب الثاني: شروط سبب الالتزام العقدي في ضوء قانون الالتزامات
والعقود المغربي 281
- أولاً: أن يكون سبب الالتزام موجوداً 282
- ثانياً: أن يكون سبب الالتزام مشروعاً 283
- ثالثاً: أن يكون سبب الالتزام حقيقياً 285
- الفصل الثاني: الجزاء المترتب عن إخلال العناصر اللازمة لقيام العقد**
قياماً صحيحاً 287
- الفرع الأول: البطلان جزاء مترتب عن الإخلال بركن من الأركان اللازمة لقيام
العقد، أو في الحالات الخاصة التي يقررها القانون 288**
- المبحث الأول: أسباب البطلان في قانون الالتزامات والعقود المغربي 288**
- المطلب الأول: البطلان جزاء مترتب عن الإخلال بركن من الأركان اللازمة
لقيام العقد 288
- المطلب الثاني: البطلان المترتب بمقتضى نص في القانون 297
- المبحث الثاني: دعوى البطلان في قانون الالتزامات والعقود المغربي 300**
- المبحث الثالث: آثار البطلان 302**
- المطلب الأول: أثر البطلان فيما بين المتعاقدين 302
- أولاً: انتقاص العقد الباطل 303
- ثانياً: تحول العقد الباطل 304
- ثالثاً: تعويض المتضرر من بطلان العقد إذا كان سبب البطلان راجعاً
إلى خطأ المتعاقد الآخر 305
- المطلب الثاني: أثر البطلان نحو الغير 308
- الفرع الثاني: الإبطال جزاء مترتب عن الإخلال بشروط من شروط صحة العقد،
أو في الحالات الخاصة التي يقررها القانون 312**
- المبحث الأول: أسباب الإبطال في قانون الالتزامات والعقود المغربي 312**
- المطلب الأول: حالة إبطال العقد لنقصان أهلية أحد المتعاقدين، أو تعيب إرادته
بعيب من عيوب الإرادة 312

- 313.....الفقرة الأولى: حالة إبطال العقد لنقصان أهلية أحد المتعاقدين
- 317.....الفقرة الثانية: حالة إبطال العقد لتعيب إرادة أحد المتعاقدين
- 323.....المطلب الثاني: إبطال العقد بمقتضى نص في القانون
- 325.....المبحث الثاني: دعوى الإبطال في قانون الالتزامات والعقود المغربي
- 327.....المبحث الثالث: آثار العقد القابل للإبطال
- 331.....الباب الثالث: آثار العقد وزواله
- 333.....الفصل الأول: المبادئ المهيمنة على تنفيذ العقد
- 334.....الفرع الأول: الثقة الملزمة للعقد كمبدأ مهيم على تنفيذه
- 334.....المبحث الأول: مبدأ الثقة الملزمة للعقد إزاء المتعاقدين
- 334.....المطلب الأول: قاعدة العقد شريعة المتعاقدين ومبدأ حسن النية في تنفيذ العقد
- 336.....المطلب الثاني: انصراف أثر العقد إلى الخلف العام التعاقدية
- 339.....المبحث الثاني: مبدأ الثقة الملزمة للعقد إزاء القاضي
- 339.....المطلب الأول: دور القاضي في تفسير العقد وتأويله
- 340.....الفقرة الأولى: تحديد ماهية تفسير العقد وبيان حالاته
- 340.....أولاً: تحديد ماهية تفسير العقد
- 342.....ثانياً: حالات تفسير العقد
- 342.....I - حالة العقد غامض الدلالة
- 344.....II - حالة العقد واضح الدلالة
- 345.....الفقرة الثانية: آليات تفسير العقد
- 346.....أولاً: العوامل المساعدة على تفسير العقد
- 346.....I - العوامل الداخلة في الصيغة التعاقدية
- 348.....II - العوامل الخارجة عن الصيغة التعاقدية
- 349.....ثانياً: دور الإرادة الظاهرة والباطنة في تفسير العقد
- 349.....I - دور الإرادة الظاهرة في تفسير العقود
- 350.....II - دور الإرادة الباطنة في تفسير العقود

- III - حالة الشك في التفسير 351
- المطلب الثاني: دور القاضي في تعديل العقد ومشكل نظرية الظروف الطارئة
في القانون الخاص المغربي 352
- الفقرة الأولى: مفهوم وتطور نظرية الظروف الطارئة 352
- أولاً: مفهوم نظرية الظروف الطارئة 352
- ثانياً: تطور نظرية الظروف الطارئة 355
- الفقرة الثانية: شروط نظرية الظروف الطارئة والآثار المترتبة عليها 358
- أولاً: شروط تطبيق نظرية الظروف الطارئة 359
- ثانياً: آثار نظرية الظروف الطارئة في تنفيذ الالتزامات 363
- الفرع الثاني: الأثر النسبي للعقد كمبدأ مهيم على تنفيذه 366
- المبحث الأول: مبدأ الأثر النسبي للعقد في مواجهة الأعيان 366
- المطلب الأول: مبدأ الأثر النسبي للعقد في مواجهة الخلف الخاص والدائنين 366
- الفقرة الأولى: سريان العقد في مواجهة الخلف الخاص 366
- الفقرة الثانية: سريان العقد في مواجهة الدائنين 369
- المطلب الثاني: أثر العقد بالنسبة للغير بالمعنى الضيق 370
- الفقرة الأولى: التعاقد لحمل الغير على القيام بعمل 371
- أولاً: الالتزام عن الغير على شرط إقراره إياه، صورة أولى للتعاقد لحمل الغير
على القيام بعمل 371
- I - الالتزام عن الغير على شرط إقراره إياه، محاولة في التعريف 371
- II - أحكام الالتزام عن الغير على شرط إقراره إياه، والآثار المترتبة عنه 371
- ثانياً: التعهد عن الغير صورة ثانية للتعاقد لحمل الغير على القيام بعمل 374
- I - ماهية التعهد عن الغير من خلال تحديد مفهومه وطبيعته، وبيان خصائصه 374
- II - شروط التعهد عن الغير وآثاره 377
- الفقرة الثانية: الاشتراط لمصلحة الغير 379
- أولاً: تحديد الاشتراط لمصلحة الغير من حيث تعريفه وأنواعه 382

382	I - تعريف الاشتراط لمصلحة الغير.....
384	II - أنواع الاشتراط لمصلحة الغير.....
389	ثانياً: أحكام الاشتراط لمصلحة الغير.....
389	I - شروط الاشتراط لمصلحة الغير.....
395	II - آثار الاشتراط لمصلحة الغير.....
400	المبحث الثاني: الصورية في العقد.....
400	المطلب الأول: ماهية الصورية.....
400	الفقرة الأولى: مفهوم الصورية، وأنواعها.....
403	الفقرة الثانية: شروط الصورية.....
405	المطلب الثاني: آثار الصورية والدعوى فيها.....
405	الفقرة الأولى: آثار الصورية.....
405	أولاً: آثار الصورية بين المتعاقدين، وخلفهما العام.....
406	ثانياً: آثار الصورية بالنسبة للغير.....
407	الفقرة الثانية: دعوى الصورية.....
408	أولاً: مفهوم دعوى الصورية، والإثبات فيها.....
412	ثانياً: التقادم في دعوى الصورية.....
415	الفصل الثاني: الامتناع عن تنفيذ العقد.....
415	الفرع الأول: الامتناع المقصود عن تنفيذ العقد.....
415	المبحث الأول: المسؤولية العقدية.....
415	المطلب الأول: ماهية المسؤولية العقدية، من حيث مفهومها وعناصر قيامها.....
416	الفقرة الأولى: مفهوم المسؤولية العقدية وشروطها.....
417	الفقرة الثانية: أركان المسؤولية العقدية.....
418	أولاً: الخطأ العقدي.....
426	ثانياً: الضرر العقدي.....
429	ثالثاً: العلاقة السببية بين الخطأ العقدي والضرر.....

- المطلب الثاني: آثار المسؤولية العقدية، والأحكام المتعلقة بالاتفاق على تعديل قواعدها..... 431
- الفقرة الأولى: التعويض أثر أساسي من آثار المسؤولية العقدية..... 431
- أولاً: التحديد القانوني للتعويض " التعويض الجزافي " 432
- ثانياً: التقدير الاتفاقي للتعويض في المسؤولية العقدية..... 432
- ثالثاً: التقدير القضائي للتعويض..... 437
- الفقرة الثانية: الاتفاق على تعديل أحكام المسؤولية العقدية، والاستثناءات الواردة عليها..... 439
- أولاً: الاتفاق على تعديل أحكام المسؤولية العقدية..... 439
- ثانياً: آثار شرط الإعفاء من المسؤولية العقدية، والاستثناءات الواردة عليها..... 442
- المبحث الثاني: الدفع بعدم التنفيذ..... 447
- المطلب الأول: الدفع بعدم التنفيذ، محاولة في تحديد الماهية..... 447
- الفقرة الأولى: الدفع بعدم التنفيذ محاولة في التعريف والتمييز..... 447
- الفقرة الثانية: الشروط التي يقوم بها الدفع بعدم التنفيذ..... 452
- المطلب الثاني: آثار الدفع بعدم التنفيذ..... 454
- الفقرة الأولى: آثار الدفع بعدم التنفيذ بين الأطراف..... 454
- الفقرة الثانية: آثار الدفع بعدم التنفيذ بالنسبة إلى الغير..... 456
- الفرع الثاني: الامتناع غير المقصود عن التنفيذ..... 457
- المبحث الأول: الامتناع غير المقصود عن التنفيذ الراجع إلى سبب أجنبي عن المتعاقدين..... 457
- المطلب الأول: الامتناع غير المقصود عن تنفيذ العقد الراجع إلى القوة القاهرة أو الحادث الفجائي..... 457
- المطلب الثاني: الامتناع غير المقصود عن تنفيذ العقد الراجع إلى مطل الدائن..... 461
- المطلب الثالث: الامتناع غير المقصود عن تنفيذ العقد الراجع إلى خطأ الغير..... 462
- المبحث الثاني: تحمل تبعه الهلاك..... 463

465	الفصل الثالث: زوال العقد وانقضاؤه
466	الفرع الأول: زوال العقد بصورة جزئية أو كلية
466	المبحث الأول: زوال العقد بصورة جزئية
467	المبحث الثاني: زوال العقد بصورة كلية
467	المطلب الأول: زوال العقد بصورة كلية بسبب الرجوع في العقد
468	المطلب الثاني: زوال العقد بصورة كلية بسبب الإقالة الاختيارية
471	الفرع الثاني: زوال العقد بسبب فسخه وانفساخه
471	المبحث الأول: زوال العقد بسبب فسخه
471	المطلب الأول: تعريف الفسخ وتحديد شروطه، وبيان أنواعه
471	الفقرة الأولى: تعريف الفسخ وتحديد شروطه
474	الفقرة الثانية: أنواع الفسخ
474	أولاً: الفسخ القضائي
476	ثانياً: الفسخ الاتفاقي
478	ثالثاً: الفسخ بإرادة منفردة
481	المطلب الثاني: آثار الفسخ
481	الفقرة الأولى: أثر الفسخ بين المتعاقدين
485	الفقرة الثانية: أثر الفسخ بالنسبة للغير
486	المبحث الثاني: زوال العقد بسبب انفساخه

القسم الثاني:

الإرادة المنفردة مصدر إرادي ثانٍ للالتزام

492	الباب الأول: الإرادة المنفردة وتنظيمها في الفقه الإسلامي والتشريعات المدنية
499	الفصل الأول: الإرادة المنفردة في الفقه الإسلامي والتشريعات المدنية المقارنة
499	المبحث الأول: الإرادة المنفردة في الفقه الإسلامي
	المبحث الثاني: اختلاف النظريات القانونية والتشريعات المدنية في الأخذ
497	بالإرادة المنفردة كمصدر للالتزام

505	الفصل الثاني: الإرادة المنفردة في قانون الالتزامات والعقود المغربي.....
	الباب الثاني: الوعد بجائزة الموجه إلى الجمهور، صورة نموذجية للإرادة
511	المنفردة.....
513	الفصل الأول: الوعد بجائزة الموجه إلى الجمهور: ماهيته، خصائصه وشروطه.....
513	المبحث الأول: ماهية الوعد بجائزة الموجه إلى الجمهور وخصائصه.....
516	المبحث الثاني: شروط الوعد بجائزة الموجه إلى الجمهور.....
520	الفصل الثاني: آثار الوعد بجائزة الموجه إلى الجمهور.....
520	المبحث الأول: آثار الوعد بالجائزة الموجه إلى الجمهور المحدد المدة.....
521	المبحث الثاني: آثار الوعد بالجائزة الموجه إلى الجمهور غير المحدد المدة.....
523	الفهرس.....